

الشروط المطلوب توافرها في رؤساء مجالس الإدارة والمديرين أو أعضاء مجلس الإدارة والمؤسسين أو
القائمين في شركات القطاع العام

أن يكون كل منهم غير مدرج بقوائم الإرهاب و قوائم الكيانات الإرهابية و الإرهابين المنظمة
بموجب القانون رقم 8 لسنة 2015 في شأن تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية و الإرهابين أو
قوائم الأسماء و الكيانات المدرجة بقاعدة البيانات لدى وحدة مكافحة غسل الأموال المنشأة
بقانون مكافحة غسل الأموال الصادر برقم 80 لسنة 2002 .